

35 - سنن أبي داود - كتاب المنسك (32) - الشيخ سعد بن شايم

الحضيري

سعد بن شايم الحضيري

وصحبه ومن والاه. اللهم علمنا ما ينفعنا وانفعنا بما علمتنا. وزدنا علما يا كريم ربنا لا تزع قلوبنا بعد اذ هديتنا وهب لنا من لدنك رحمة انك انت الوهاب اللهم لا حول لنا ولا قوة الا بك فامدنا بمدد من عندك - 00:00:00

وارحمنا واغفر لنا انك انت الغفور الرحيم لا زلنا في كتاب الحج من سنن أبي داود في في باب الدفعه من عرفة اه ثلاثة احاديث او اربعة خمسة الان في السادس والسابع - 00:00:19

اكم الباب وبعد الباب الذي بعده وعليكم السلام بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلوة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى آله وصحبه اجمعين. اللهم لنا ولشيخنا وللحاضرين والسامعين. امين. قال المصنف رحمه الله تعالى حدثنا عبد الله ابن مسلمة عن مالك عن موسى ابن عقبة - 00:00:37

عن قريب المولى عبد الله ابن عباس عن اسامة بن زيد انه سمعه يقول دفع رسول الله صلى الله عليه وسلم من عرفة حتى اذا كان نزل فبال فتوضاً ولم يسقغ الموضوع. قلت له الصلاة؟ فقال الصلاة امامك. فركب فلما جاء المزدلفة - 00:01:05

فتوضأ فاسبغ الموضوع. ثم اقيمت الصلاة فصلى المغرب. ثم انما كل انسان بعيده في منزله. ثم اقيمت العشاء العشاء صلاتها ولم يصلى بينهما شيئاً. نعم هذا الحديث في الصحيحين وهو - 00:01:25

مفسر بهذه القصة وانه لما دفع من عرفة تقدمت الروايات الاخرى المقصود انه صلى الله عليه وسلم نزل في الطريق في شعب بين عرفة هو بين عرنة والمزدلفة قضى حاجته من البول - 00:01:42

ولم يسبغوا الموضوع يعني توضأ وضوءاً تغيير تام كفصل اليدين بعد الاستنجاء ونحوه ثم لما وصل المزدلفة قال له الصلاة يعني لو توضأت للصلاه امامه لانه رأى ان الوقت دخل - 00:02:06

وكادت ان تذهب. يذهب وقت المغرب فقال الصلاة امامك قال فلما جاء المزدلفة نزل فتوضاً فاسبغ الموضوع اذا هذا هو الموضوع التام. نعم ثم اقيمت الصلاة يعني بعد الاذان لانه تقدم في الرواية السابقة انه اذن. امر بالاذان فاقيمت الصلاة فصلى المغرب - 00:02:26

مبادرة قبل آآ يعني انماه او انزال عن ماء عمل الابل. ثم انما كل انسان بعيده في منزله. يعني اخذوا اماكنهم ثم اقيمت العشاء فصلاتها. لم يعد الاذان اذان واحد يكفي لانه جنب - 00:02:50

ولم يصلى بينهما شيئاً يعني لم يسبغ بينهما النافلة لان هذه صلاة المسافر قال حدثنا محمد ابن مثنى قال حدثنا رح ابن عبادة قال حدثنا زكريا ابن اسحاق قال اخبرنا ابراهيم ابن ميسرة قال اخبرنا يعقوب ابن عاصم ابن عوف - 00:03:09

عندكم عروة ولا عزرا هذى عندكم مروة ماشي انه سمع انه سمع الشهيد رضي الله عنه يقول مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فما مست قدماه الارض حتى الجمعة - 00:03:28

هذا الحديث فيه في شيء خلاف الحديث اه حدث اسامة يقول النبي صلى الله عليه وسلم نزل يعني مسجد قدماه الارض وحدث الشديد هذا يقول انه ما نزل والمثبت مثبت مقدم على النافي - 00:03:52

انها لحظة يسيرة لعله غفل في تلك خاصة في ذلك الزحام واسامة بن زيد مرادف للنبي صلى الله عليه وسلم معه على نفس البعير

يعني لم يخفى عليه من احواله مثل هذه بينما الشديد يقول افضت مع رسول الله - 00:04:18

على بغيرهم هو على بغيرهم في هذه اللحظة يخفى عليه اخبر بعلمه يقال كل منهم صدقة في ظنه اما اسامه فانه شاهد حال . والمتثبت مقدم على النافي نعم بباب الصلاة بجمع . قال حدثنا عبد الله ابن مسعود . جمع هي المذلفة . تسمى جمعا - 00:04:34

للاجتماع الناس كل الحجيج يجتمعون فيها سواء على عادة العرب قد يرث لا تخرج من جمع ستبقى فيها ولا تخرج الى عربة ويأتون العرب بقية العرب الذين من عرفة يفيضون فيجتمع الجميع في - 00:05:03

سميت جمعا لانها هذا الذي يحصل فيه . نعم الصلاة بجمع حدثنا عبد الله ابن مسلمة عن مالك عن ابن شهاب العنساني ابن عبد الله عن عبد الله ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى المغرب والعشاء - 00:05:21

اذا هذه تجمع صلاة المغرب والعشاء في المذلفة وهي جمع حقيقى سواء اتى باول الوقت او في اخره او في اثنائه اجمع بينهما ماذا يحصل ان من الناس من هو سريع المجيء الى عرفة تيسير الطريق له فيأتي مع غروب - 00:05:41

يخرج مع غروب الشمس مدة يسيرة واذا به في مذلفة في اول وقت فيجتمع ولا حرج ولكن غالبا يكونوا متأخرین قال حدثنا احمد بن حنبل قال حدثنا حماد بن خالد عن ابن ابي ذيب عن الزهري بسانده ومعناه . قال باقامة اقامة جمع بين - 00:06:08

قال احمد قال وكيع صلى كل صلاة باقامة يعني آآ قال باقامة اقامة لالمغرب واقامة كل صلاة باقامة . والاذان واحد قال حدثنا عثمان بن ابي شيبة قال حدثنا شابة او حاء قال وحدثنا مخلد بن خالد . مخلد بن خالد المعنى قال - 00:06:38

حدثنا عثمان بن عمر عن ابن ابي ذيب عن الزهري بساند ابن حنبلة عن حماد ومعناه قال بإقامة واحدة لكل صلاة ولم نادي في الاولى ولم يسبح على اثر واحدة منهمما . قال مخلد لمخلد لم ينادي في واحدة منها - 00:07:11

هنا زيادة انه لم يكن هناك اذان . هذا الحديث الرواية الاولى فقد ذكرت الاقامة . الرواية الثانية رواية اه الثاني عن رواية عثمان بن ابي شيب وكذا انه قال باقامة واحدة لكل صلاة هذا واضح - 00:07:31

قال ولم ينادي في الاولى يعني لم يكن هناك اذان هذى رواية ابن عمر هنا الرواية الثانية جابر وغيره انه نادى فبكون باذان واحد واقامتين . كذلك هنا نقول المتثبت مقدم - 00:07:53

على النافي لان النافي قد يشهد قد يكون اتى بعد الاذان بلحظة واحبر عما شهد آآ هنا الصواب انه نادى في الاولى واقام وصلوا ثم حطوا رحالهم ثم اقام - 00:08:13

الثانية وهي العشاء زياد ولذلك لما اخرج هذا الحديث في البخاري لم يذكر فيه ولم ينادي فقد ذكر انه اقام كل صلاة باقامة لان هذه الزيادة ولم ينادي اعتبروها عرض عنها البخاري يعتبر انها مخالفة - 00:08:34

غيرها من الروايات الصحيحة الثابتة ظن انها وهم من الراوي نعم قال حدثنا محمد ابن كثير قال اخبرنا سفيان عن عن ابي اسحاق عن عبد الله ابن مالك قال صليت مع ابن عمر المغرب ثلاثا والعشاء ركعتين - 00:08:55

فقال له مالك ابن الحارث ما هذه الصلاة ؟ قال صليتها مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا المكان باقامة واحدة هنا انه جمع بين المغرب والعشاء والمقصود الجمع هو جمع كل صلاة مستقلة - 00:09:13

انما الجمع في الوقت فقط صلاة المغرب ثلاثا ويسلم ثم العشاء ويسلم وقال هنا اه في هذا المكان باقامة واحدة . هنا يعني كأنه والله اعلم هذا خطأ . فيه ابو اسحاق السبئي - 00:09:31

وقد عانى عن اولى الحديث وفي بعض رواياته شيء وان كان رواية سفيان الثوري يعني هنا سفيان يعني من آآ اتقن رواياتي لكن هكذا خالف غيره وتقدمت اه الرواية التي قبلها باقامتين . وهذه الرواية باقامة - 00:09:50

آآ في الظاهر والله اعلم انه الصواب انها باقامتين لانه في حديث جابر جاء باقامة وحديث اسامه جاء باقامة هذان مقطوع بها . رواية ابن عمر السابقة باقامتين يكون هذا ذكر واقامة واحدة - 00:10:09

من يعني من وهم بعض الرواية قال حدثنا محمد ابن سليمان الانباري قال حدثنا اسحاق يعني ابن يوسف عن شريك عن ابي اسحاق عن سعيد ابن جبير وعبد الله ابن مالك قال صلينا - 00:10:29

مع ابن عمر بالمزدلفة المغرب والعشاء باقامة واحدة. فذكر معنى حديث ابن كثير على كل يدور على ابي اسحاق السبئي لا زال فيه ذكر الاقامة الواحدة وما تقدم من حديث الزهري عن ابن عمر - 00:10:45

انه اه باقامة ليث الزهري تقدم. هم زهري عن سالم عن عبد الله ابن عمر باقامة وهذا الله اعلم ان علته اما شريك النخعي هذا لانه شريك ضعيف عن ابي اسحاق - 00:11:07

ولكن تقدم سفيان عن ابي اسحاق العلة يعني مدارها على ابي اسحاق السبئي له بعض الاوهام. نعم قال حدثنا ابن العلاء قال حدثنا ابو اسامة عن اسماعيل عن ابي اسحاق عن سعيد ابن جبير قال ابن عمر فلما بلغنا جمعا صلى بنا المغرب والعشاء - 00:11:28 جاء باقامة واحدة ثلاثة واثنتين. فلما انصرف قال لنا ابن عمر هكذا صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا المكان كل وباقامة واحدة مثل ما تقدم تدور على ابي اسحاق - 00:11:52

الظاهر انه لم يضبط هذا الحديث. فلذلك قالوا ان هذه اللفظة قول باقامة واحدة انها ثلاثة يعني المغرب ثلاث ركعات واثنتين العشاء ركعتين هذا المقصود يعني انه المغرب آتمها والعشاء قصرا - 00:12:13

وهذا هو السنة قال حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن شعبة قال حدثني سلمة ابن كهيل قال رأيت سعيد ابن جبير اقام بجمع فصل المغرب ثلاثة ثم صلى العشاء ركعتين ثم قال شهدت ابن عمر صنع في هذا المكان مثل هذا وقال شهدت رسول الله صلى الله عليه وسلم صنع مثل هذا - 00:12:32

في هذا المكان اي نعم هنا اه ليس فيه تعرض لقضية الاقامة الاقامة مرة او مرتين ها قوله اقام بجمع فصل المغرب المهم يعني ثم صلى العشاء ركعتين ايهام بانها اقامة واحدة - 00:12:55

وقد يكون انه اه قام ايضا للعشاء كلنا يعني محتمل قال حدثنا مسدد قال حدثنا ابو الاحوص قال حدثنا اشعت ابن سليم عن ابيه قال اقبلت مع ابن عمر من عرفات الى المزدلفة فلم - 00:13:18

يفطر من التكبير والتهليل حتى اتينا المزدلفة. فاذن واقام او امر انسانا فاذن واقام. فصلى بنا المغرب ثلاث ركعات ثم الينا فقال الصلاة فصلى بنا العشاء ركعتين. ثم دعا بعشائه. قال واحبني علاج ابن عمرو بمثل حديث ابي. عن ابن عمر - 00:13:40 فقيل لابن عمر في ذلك فقال صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم هكذا؟ هنا اتينا للمزدلفة اذن واقام ما فيها اشي ذكر الاذان والاقامة. والاقامة تقدم انه في الرواية السابقة - 00:14:00

قال فولم ينادي ولم يؤذن قلنا هناك انها شاذة مخالفة للرواية الاخرى فهذه رواية ابن عمر انه اذن فاذا كان خطأ من الراوي لما قال ولم ينادي وهذه هي الصواب - 00:14:25

وهذا هو الصواب انه اذن او اقام او امر انسان فاذن واقام صلى بنا المغرب ثلاث ركعات ثم التفت الينا فقال الصلاة اه لماذا قال الصلاح كلمة فقال الصلاة يقول الشيخ الالباني في في تحريره ان الصواب انها فاقام الصلاة - 00:14:43

يقول المحفوظ قوله فقال الصلاة الاخوة يمراوي وشذ بهذه الرواية عن ابن عمر والصواب فاقام الصلاة المحفوظ. الثابت المحفوظ فاقام الصلاة. فيكون ابن عمر امر بالاذان فاذن والاقامة للاولى. ثم - 00:15:10

قال فقال الصلاة الثانية وصلى بنا العشاء وهذا هو الصواب الموافق في حديث جابر وحديث اسامة حديث جابر وحديث اسامة وكذلك حديث ابن مسعود قال حدثنا مسدد قال قال حدثنا عبد الواحد بن زياد وابا عوانة وابا معاوية تحدثوهم عن الاعمسي عن عمارة عن - 00:15:28

عبدالرحمن بن يزيد عن ابن مسعود قال ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى صلاة الا لوقتها الا بجمع فانه جمع بين والعشاء بجمع وصلى صلاة الصبح من الغد قبل وقتها - 00:15:54

هنا آ فيه اشكالات الاول النفي قال ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى الصلاة الا لوقتها الا بجمع المزدلفة يقول ما جمع الا في المزدلفة وقبلها صلاة الظهر - 00:16:09

والعصر جمع تقديم والروايات الصحيحة المتواترة انه هنا اخبر عن يعني ابن مسعود اخبر يظهر والله اعلم انه الجمع التأخير جمع

التأخير بدليل انه قال لوقتها لوقتها لانه قد تكون - [00:16:27](#)

اه لالول وقتها. فقد يكون هذا والثانية انه قال وصلى الصبح قبل وقتها وبهذا كلام ابن مسعود الاولى مسألة الا بجمع وكذا اخذ الحنفية لان ابن مسعود كان غالب فقه الكوفيين - [00:16:53](#)

عن ابن مسعود عن ابن مسعود وعلي وابن مسعود اكثر ولذلك الكوفيون يقولون ان انه لا يجوز الجمع الا الجمع الصوري. قالوا الا في مزدلفة في عرفة لاجل النسك لما مضى سورة الجمعة الصغرى - [00:17:14](#)

والصواب لان النبي جمع في قضایا كثيرة قضایا سواه وجمع جمما حقيقةا سواه في السفر او في المطر او في المرض كل هذی جاءت ما يدل عليها وفي عرفة وفي المزدلفة - [00:17:35](#)

الاشکال الثاني قوله صلی صلاة الصبح من الغد يعني يوم العيد قبل وقتها هنا هذی اشكال قبل وقتها قبل الوقت المعتاد لانه في العصر ان النبي صلی الله عليه وسلم كان حتى يستيقن الناس انهم رأوا - [00:17:55](#)

الصبح هنا في بعض الروايات عن جابر قال فصلها بغيرن ونقول طلوع الصبح ام لا وهو اعلم فهم شکوا في هل طلوع الصبح ام لا؟ لكن يقول وهو اذا هي في الوقت - [00:18:16](#)

وللحقيقة ان الله وصف اول الوقت حتى يتبيّن لكم الخيط الابيض هو خيط الاسود خيط الفجر الدقيق من خيط الليل اذا كانت كذلك فيصعب ان يراها كل واحد - [00:18:38](#)

فلذلك خروجا من هذا الوهم او الشك. قال النبي صلی الله عليه وسلم اسفلوا بالفجر اسفلوا من الفجر حتى ان تتيقنا ان الفجر قد طلع هذا احسن محامي له اسفله الفجر فانه اعظم من الاجر لان النبي صلی الله عليه وسلم - [00:18:55](#)

غالب صلواته كانت في اول الفجر قبل الاسفار الذي هو اسفار الظوء انما المراد به اسفار طلوع الفجر الخيط حتى تتيقنا منه لان الله يقول يتبيّن حتى يتبيّن لكم الخيط الاسود - [00:19:14](#)

شوف الشرح في قوله آآ قال وصلی صلاة الصبح من الغد اي من يوم النحر. قبل وقتها قال النووي معناه انه صلی المغرب في وقت العشاء بجمع. التي هي المزدلفة. وصلی الفجر يومئذ - [00:19:34](#)

قبل میقاتها المعتادة. ولكن بعد تحقق اعتادوا عليها ولكن ولكن بعد تتحقق طلوع الفجر فقوله قبل وقتها المراد المراد قبل وقتها المعتادة لا قبل طلوع الفجر. لان ذلك - [00:19:52](#)

عندك المعتادة الثانية الشرح معتاده للمنتاد لان ذلك ليس بجائز باجماع المسلمين فيتعين تأويله على ما ذكرته. وقد ثبت في صحيح البخاري في هذا الحديث في بعض رواياته ان ابن مسعود صلی الفجر - [00:20:09](#)

حين طلع الفجر بالمزدلفة. ثم قال ان رسول الله صلی الله عليه وسلم صلی الفجر هذه الساعة. واضح ابن مسعود لما صلی مع طلوع الفجر فقال هذه الساعة صلاتها رسول الله - [00:20:28](#)

ایوة وفي رواية فلما طلع الفجر قال ان رسول الله صلی الله عليه وسلم كان لا يصلي هذه الساعة الا هذه الصلاة في هذا المكان من هذا اليوم وفي هذه الرواية حجة لابي حنيفة في استحباب الصلاة في اخر الوقت في غير هذا اليوم. هم. ومنذهب الجمهور استحباب الصلاة في اول الوقت في كل - [00:20:43](#)

في الايام ولكن في هذا اليوم اشد استحبابا طبعا اه لماذا استحبابا؟ لانه يتفرغ الذكر والانتقال من المكان الذي هو فيه الى جبل المشعر ثم سيدفع قبل طلوع الشمس فالوقت ظيق - [00:21:05](#)

فمن الافضل ان تصليها في اول وقتها لاستدرارك فضيلة الذكر والدعاء ثم الانتقال الى كذا ثم الخروج منها والدفع الى المني قبل طلوع الشمس. هذه كلها سنن والوقت ضيق. فناسب ان - [00:21:24](#)

يبيك بهذا التبکير الشديد هذا التبکير الشديد اما الاصل بان النبي صلی الله عليه وسلم انه يبکر بها في اول الوقت ولا يؤخرها انما اخرها عليه الصلاة والسلام في بعض الايام الى قبل طلوع الشمس انتهى فرغ منها مع الضوء - [00:21:42](#)

الكافش في مرة في حديث معاذ انه صلی بهم تأخر عليهم صلی الله عليه وسلم حتى قال كادت تطلع الشمس فلما اتى قال اما اني لم

اكن غافلا اني بت اصلي - 00:22:02

ثم سجدت فرأيت ربى في احسن صورة وقال يا محمد بما فيما يختص المرء اختصم الملا الاعلى الى اخر الحديث ثم اتاهم فصلى
به الصلاة والثاني لما اه صلى به جبريل - 00:22:19

صلى به جبريل في اول الوقت في اليوم الاول كل الصلوات في اول الوقت اليوم الثاني كل الصلوات في اخر الوقت فكانت صلاة
الفجر عند الاسفار جدا فقال يا محمد الصلاة ما بين الوقتين - 00:22:39

والحالة الثالثة لما جاءه اعرابي فسأل عن الوقت فصلى بهم صلى الله عليه وسلم في اليوم الاول الصلوات كلها في اول الوقت وفي
اليوم الثاني الصلوات كلها في اخر الوقت - 00:22:55

فقال للاعرابي الوقت ما بين هذين وكان بعد ذلك يذكر لكن العشاء يستحب تأخيرها لولا المشقة على الناس والظهر في الوقت الهاجرة
في شدة الحر يستحب تأخيرها للتخفيف على الناس - 00:23:11

واما بقية ذلك فالافضل التبكير وحديث آآ اسفروا بالفجر فانه اعظم للاجر اخذ به الحنفية في في افضلية الاسفار. وحملوه على
الاسفار جدا قبل طلوع الشمس يعني تكون مسافرا ولكن الجمهور قالوا لا - 00:23:31

انه لانه قول اعظم فانه اعظم للاجر يعني اسفروا حتى تتيقنو طلوع الفجر فانه اعظم لكم من التبكير الذي معه الشك في طلوعه
وان جمعوا بين ذلك بهذا الجمع لان فعله الاكثر انه كان يصلحها - 00:23:55

بيخلاص كما جاء في الاحد كان يصلحها بغلس وكان يقرأ الاحاديث ببرزة كان يصلح بنا بالستين الى المئة ويخرج احدنا وهو من
الصلاه ويرى موقع اذا احدث المغرب لا قال وهو يسلم نخرج من الصلاة وان احدنا لا يكاد يعرف جليسه - 00:24:17

اي نعم خلص يعرف جليسه الذي بجواره. نعم. ايه كل هذا يدل على ان الافضلية التبكير بها اذا طلع الفجر الجواب وعن عائشة هذا
الجمهور ومذهب الجمهور استحباب الصلاة في اول الوقت في كل الايام ولكن في هذا اليوم اشد استحبابا -

00:24:40

وقد يحتاج اصحاب ابي حنيفة بهذا الحديث على منع الجمع بين الصالاتين في السفر. لان ابن مسعود من ملازمي النبي صلى الله عليه
 وسلم وقد اخبره انه ما رأى يجمع الا في هذه الليلة. ومذهب الجمهور جواز الجمع في جميع الاسفار المباحة التي يجوز فيها القصر.
والجواب عن هذا الحديث - 00:25:04

انه مفهوم وهم لا يقولون به. ونحن نقول بالمفهوم ولكن اذا هنا لما قال ابن مسعود ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى الله
عليه وسلم يصلح صلاة الا لوقتها الا بجمع - 00:25:24

انه جمع بين المغرب والعشاء بجمع يقول مفهومه انه آآ في غيرها لا يجمعهم كيف يستدلون به وهم لا يقولون بالمفهوم ما لهم حق
تلغون القاعدة فليس لكم فيه حق استدلال. نعم - 00:25:38

ونحن نقول بالمفهوم ونحن نقول بالمفهوم ولكن اذا عارضه منطق قدمناه على المفهوم. هم. وقد تظاهرت قاعدتها قاعدة فضولية اه
المفهوم ما يذهب اليه الا اذا لم يعارضه مفهوم اه منطق فالمنطقية هو لا شك فيه - 00:25:59

وقد تظاهرت الاحاديث الصحيحة بجواز الجمع ثم مترون الظاهر بالاجماع في صلاتي الظهر والعصر بعرفات انتهى كلامه. صحيح
يعني قضية الظهر في عرفة الظهر والجمع حتى الحنفية يقرنون بها الذين يقولون بانه لا يجمع. قالوا هذا لكن ماذا قالوا؟ قالوا ليس
لاجل السفر. وإنما لاجل النسك. النسك - 00:26:18

فإذا كان كلام ابن مسعود مما يدل على ابن مسعود لم يقصد النفي كاملا وإنما اراد تأكيد قضية عرفة عفوا مزدلفة وانه اخرها حتى
قال حدثنا احمد بن حنبل قال حدثنا يحيى ابن ادم قال حدثنا سفيان عن عبد الرحمن ابن عياش عن زيد ابن علي عن ابيه عن عن
عبيد الله ابن ابي رافع - 00:26:40

علي قال فلما اصبح يعني النبي صلى الله عليه وسلم ووقف على قزح ف قال هذا قزح وهو الموقف. هذا هو القزح والجبر الذي في
المشعر يقال له جبل المشعر في المزدلفة ويسمى قزح - 00:27:08

قال هذا قزح وهو الموقف. هذا قزح وهو الموقف وجمع كلها موقف. ونحرتها هنا ومنى كلها منحر. فانحرروا في رحالكم اي نعم. يقول

هذا هو الموقف يعني جبله ولكن جمعا كلها موقن - 00:27:25

ولكن جمعا كلها موقا قال حدثنا مسدد قال حدثنا طبعا قوله ونحرتها هنا يعني فيه اختصار في الحديث يعني لما انتقل الى منى

ورمى الجمرة ونحر قال ونحرتها هنا في مكان المنحر اللي فيهم اجتماع الدواب كانت في مكان مجموعة - 00:27:42

قالوا ومنى كلها منحر تحرروا في رحالكم لا يتتكلف المجيء الى هنا ايه. في حالكم لأنهم يحطون رحالهم وبيوتهم ومخيماتهم قال

حدثنا مسدد قال حدثنا حفص بن عن غيث عن جعفر بن محمد عن ابيه عن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال وقفت هنا بعرفة

وعرفة - 00:28:03

كلها موقف ووقفتها هنا بجمع وجمع كلها موقف ونحرتها هنا ومنى كلها منحر فانحرروا في رحالكم. طبعا قال كل جملة في مكانها لكن

الراوي جمعها مرة واحدة يعني لما كان في عرفة قال وقفت هنا - 00:28:30

لما كان في جمع قال وقفت هنا وعامي جمع كل امور. لما ذهب الى منى قال كذلك والراوي جمعها في حديث واحد قال حدثنا الحسن

بن علي قال حدثنا ابو اسامة عن اسامة بن زيد عن عطاء قال حدثني جابر بن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كل -

00:28:46

موقف وكل منى منحر وكل المزدلفة موقف وكل فجاج مكة طريق ومنحر يعني حتى النحر في مكة كذلك. لأن الله تعالى يقول ثم

محلها الى البيت العتيق من مكة ومنى الحرم كله - 00:29:07

بالنسبة للنحر اي حتى لو نحر بالمزدلفة من حيث النحر صح لكن المواقف لكل مكان موقف. عرف موقف لا يصح الا به مزدلفة موقف

لا تصح الا به ولذلك من واجبات الحج من اركان الحج الوقوف بعرفة ولو لحظة من ليل او نهار - 00:29:27

الوقوف بمزدلفة من واجبات الحج. الذي اذا فات يلزم فيه الفدية. لكنه ليس ركنا على الصحيح ليس كدفع يفوت الحج بفوائده

وكذلك بقية المناسب. نعم قال حدثنا ابن كثير قال اخبرنا سفيان عن ابي اسحاق عن عمرو ابن ميمون قال قال عمر بن الخطاب كان

اهل الجاهلية لا يفيضون حتى يروا الشمس على ثبيه - 00:29:51

فالخافهم النبي صلى الله عليه وسلم فدفع قبل طلوع الشمس. اي نعم الدفع من مزدلفة كان اهل الجاهلية لا يفيضون من مزدلفة حتى

يروا الشمس على ثبيه. طلعت الشمس تشرق على تشرق تسقط عليه - 00:30:21

يقولون اشرق ثبيه كيما نغير ولذلك بعد فدفع النبي صلى الله عليه وسلم وخالفهم كما جاء في الحديث خالف هدينا هدي المشركين

باب التعجيل لكن يجوز ان يدفع قبلها لا حرج - 00:30:40

وسلم اذن بالظعن الدفع من اخر الليل متى يجوز الدفع من ميناء من عفوا من المزدلفة يقول العلماء جمهور العلماء يجوز الدفع بعد

منتصف الليل بأن النبي صلى الله عليه وسلم ارسل اهله وشققه بعد منتصف الليل - 00:30:59

والافضل بعد غروب غياب القمر. كما في حديث اسماء بنت ابي بكر ارتفعت بعد غياب القمر فقال وقال لها مولاها يا هنتاه

ماذا؟ قالت ان رسول الله وسلم اذن للظعن. فلما كانت تقوم الليل في مزدلفة لما - 00:31:18

تسأله وكانت قد عميت؟ هل غاب القمر؟ فقال نعم لكن الجمهور يقولون النبي صلى الله عليه وسلم اذن بعد نصف الليل اذن. فارسل

استاذته سودة. قالت عائشة تمنيت لو اني استاذت - 00:31:43

كما استاذت على الجواز وانه رخصة امي وتيسيير. لا رخصة ضرورة تمنت ذلك وهي شابة سودة كان فيها اه كانت امرأة ثقيلة

وامر ام سلمة ان تدفع سلها بعد نصف الليل وامرها - 00:31:59

ان ترمي تطوف وتوافيه في منى لانه كان يومها فذهبت ورمي قصرت وطافت ورجعت الى منى الى مكانهم في منى دل ذلك على

الجواز وفي حديث ابن عباس ان بعثه في ثقل - 00:32:24

ولعل هذه الاحاديث ستأتي الباب الذي بعده نعم استعجال شوي. باب التعجيل بالجمع. قال حدثنا احمد بن حنبل قال حدثنا سفيان

قال اخبرني عبيد الله بن ابي يزيد انه سمع ابن عباس يقول - 00:32:53

انا من قدم رسول الله احسن يا شيخ كان ممن قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة المزدلفة في ضعفه اهله. في ضعفة اهله.

احسن الله يا شيخ. في ضعفة اهله. هم. يعني جمع الضعيف - 00:33:12

في النساء والصبيان يكون عليهم رهق مع الزحام فقدمهم ليرموا الجمرة لكن آسيائي بعد اي نعم الحديث الذي يليه قال حدثنا

محمد ابن كثير قال اخبرنا سفيان قال حدثنا سلمة بن كهيل عن الحسن العراني عن ابن عباس قال - 00:33:26

قدمنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة المزدلفة ويليمةبني عبد المطلب على حمرات فجعل يلطم افخاذنا ويقول وبينية وبهاء

وبنية وبينية وبيني اي يا بنية تصغير الهمزة همزة نداء. يا بنى ها؟ هم. ايوا - 00:33:46

وبني لا ترموا الجمرة بنية. يعني يا ابني وبيني لا ترموا الجمرة حتى تطلع الشمس. قال ابو داود اللطح الضرب اللين. قيل انه

الضرب الخفيف وقيل بظهر الكف بظهورها خفيف على افخاذهم - 00:34:12

يمر عليهم الصبيان واحدا واحدا. ويقول يا ابني لا ترمون حتى تطلع الشمس اه لكن الحديث هذا تعرف ان بعض العلماء اخذ قال

نعم يجعل لكن ما يرمون الا بعد طلوع الشمس - 00:34:30

والصواب لا انه ستائي الاحاديث التي فيها انهم رموا وان هذا ان صح فللافضلية لانهم يقولون ان الحسن العراني لم يسمع منه ابن

عباس. فهو منقطع كما قال الامام احمد - 00:34:48

يقولون هذا وهم. ومن صححه قال على الفضليه. يقول ايش قدمنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة المزدلفة غيلمة بنى يعني اعني غيلمة بنى

عبد على حمرات حمير جمع حمرات جمع حماره - 00:35:06

جعل ينطح افخاذنا المهم انه اه يحمل على الاستحباب انه اذا وصل يجعل رميه بعد طلوع الشمس الشاهد من هذا بعض النظر عن

قضية الرمي وقت الرمي نحن الان في قضية الدفع من مزدلفة التعجيل - 00:35:27

وانه جائز ولا حرج فيه. نعم. قال حدثنا عثمان بن ابي شيبة قال حدثنا الوليد بن عقبة قال حدثنا حمزة الزيات عن حبيب ابن

ابي ثابت عن ابن عباس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقدم ضعفاء اهله بغلس ويأمرهم يعني لا يرمون الجمرة حتى تطلع

الشمس - 00:35:51

وهذا كذلك مثل الذي قبله قال حدثنا هارون ابن عبد الله قال حدثنا ابن ابي فديك عن ضحاك عن ابن عثمان عن هشام ابن عروة عن

ابيه عن عائشة رضي الله عنها انها قالت ارسل النبي صلى الله - 00:36:15

عليه وسلم بام سلمة ليلة النحر. فرمي الجمرة قبل الفجر. ثم ثم مضت فافتاقت. وكان ذلك اليوم وكان ذلك اليوم الذي يكون

رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني عندها. هم. هذا هو حملوه على ان هذا الحديث هم - 00:36:30

آانها رمت قبل ان قبل آآ قبل طلوع الفجر يحمل الاول على الاستحباب لانه المستحب انه يرمي بعد طلوع الشمس نعم ويجوز

قبل ذلك نعم. قال حدثنا محمد بن خلاد الباهلي قال حدثنا يحيى عن ابن جريج قال اخبرني عطاء. قال اخبرني مخبر عن اسماء انها

رمي الجمرة - 00:36:51

قلت انا رمي الجمرة بليل قالت انا كنا نصنع هذا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم. اي نعم رأى يقول هو هذا هو مولاهما. العبد

الذى عندها لما رمي الجمرة قال يا هناته ان رميها بليل - 00:37:20

فقالت انا كنا نصنع ذلك على اهل رسول الله صلى الله عليه وسلم الحديث اصله في الصحيحين اطول من هذا قال حدثنا محمد ابن

كثير قال اخبرنا سفيان قال حدثني ابو الزبير عن جابر قال افاض رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليه السكينة. وامرهم -

00:37:38

ان يرموا بمثل حصى الخدف واوضع في وادي محسر. نعم. هذا هذا فعله صلى الله عليه وسلم انه بعد صلاة الفجر واسفر وقبل

طلوع الشمس دفع من مزدلفة ووصل مني بعد طلوع الشمس وارتفاعها. فرم ولا زال يلبي كما يقول الفضل. ويلبي حتى رمي جمرة

العقبة - 00:37:58

ورماها بسبع حصيات وكما في حديث جهل ها يكبر مع كل حصى واوضع في وادي محسر او اوضع اي اسرع. اسرع لانه تحشر به الابل

فارخي لها حتى تندفع وحصل خالد في مثل ما قلنا لكم فيما سبق عصا صغيرها يقذف به يرمى به هكذا يسمى الخذف - 00:38:23
لكن ليس بصفة الخلف هكذا لا بصفة الرمي باب يوم الحج الاكبر. قال حدثنا مؤمل بن الفضل. قال حدثنا هشام
يعني ابن غازى. قال حدثنا نافع عن ابن عمر. ان رسول - 00:38:46

الله صلى الله عليه وسلم وقف يوم النحر بين الجمرات في الحجة التي حج. فقال اي يوم هذا؟ قالوا يوم النحر؟ قال هذا يوم الحج
الاكبر هذا هو الصحيح لأن هناك من قال يوم الحج الاكبر عرفة لأنه من فاته فاته الحج - 00:39:02

حملوه على هذا المعنى وقول النبي صلى الله عليه وسلم الحج عرفة ها ولكن الاصل ما اخبر به النبي صلى الله عليه وسلم. وهو يوم الحج الاكبر لأنه
قال هذا يوم الحج الاكبر لأن الله عز وجل يقول واذان من الله ورسوله للناس يوم الحج الاكبر - 00:39:21

ولذلك كانوا ينادون بها في من يوم العيد الذين ارسلهم واذنهم وابو بكر وعمر وانه علي وانه لا يحجن بعد العام مشارك كان يوم
الحج الاكبر هذا هو الصحيح لماذا الاكبر؟ لأنه يجتمع فيه جميع - 00:39:39

مناسك الحج ليته ونهاره اما ليته فمن وقف في عرفة في ليلة العيد فقد تم حجه وقضى ويأتي الى المزدلفة ويقف فيها ويدفع بعد
منتصف الليل ويرمي الجمرة. كم اجتمع او يوم العيد؟ كم اجتمعت؟ جميعا - 00:39:55

اصول الحج اجتمعت في يوم واحد الذي في ليته ونهاره والنحر والحلق طواف اذا هو يوم الحج الان هذا هو الصحيح
قال حدثنا محمد ابن يحيى ابن فارس - 00:40:24

ان الحكم بن نافع حدثهم قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال حدثني حميد بن عبد الرحمن ان ابا هريرة قال بعثني ابو بكر في من
يؤدي يوم النحر يعني ان لا يحج بعد العام مشارك. ولا يطوف بالبيت عريانا. ويوم الحج الاكبر يوم النحر. والحج الاكبر الحج - 00:40:44

يعني اه عبارة يوم الحج الاكبر هناك عندنا مصطلح الحج الاكبر ومصطلح يوم الحج الاكبر يقول ويوم الحج الاكبر يوم النحر. لكن
مصطلح الحج الاكبر هو الحج. والحج الاصغر العمرة - 00:41:06

فهي العمرة حج اصغر هذا المقصود ها؟ ايه باب الاشهر الحرم. قال حدثنا مسدد قال حدثنا اسماعيل قال حدثنا ابي ابي ابي عن محمد عن
ابي عن ابن ابي بكرة عن ابي بكرة ان - 00:41:23

ان النبي صلى الله عليه وسلم خطب في حجته فقال ان الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق الله السماوات والارض. السنة اثنا عشر
شهرها اربعة حرم ثلاث متواليات ذو القعدة وذو الحجة والمحرم. ورجب مضرا الذي بين جمادى وشعبان. الان - 00:41:41
ما هي الاشهر الحرم الذي يقول الله فلا تظلموا فيهن فيهن انفسكم يقول ان الزمان قد فعل. قد استدار كهيئتي يوم خلق السماوات
والارض لان العرب تحولت بسبب التسليم اصبحوا ينسئون يؤخرون - 00:42:01

فيأتون والنساء قوم من صوفة من العرب يأتونهم النساء فيأتينهم العرب ويقول اجلوا لنا محرم لأنها تتوالى عليهم من اول
ذى القعدة الحرم الحج من شوال لكن الحرم من اول ذى القعدة - 00:42:25

وثم شوال اه ثم ذي الحجة ثم المحرم ثلاثة اشهر طويلة عليهم ينقطعون عن الغزو والنهب والسلب فيقولون جعنا ويريد النثارات
فيأتون يركبون في ذى القعدة الى الحج ويحجون فاذا فرغوا رجعوا الى اهلهم يكفيهم الوصول الى اهلهم المدة الذي - 00:42:49
شهر كامل ومحرم ما عندهم شغل جالسين شغلهم ايش هو والنهب والغزو يأتون الى يوم الحج الى هذا ايام منى الى هذا النساء
تحمل بذمتها اه فيقول له اجل لنا هذه السنة. فيقول - 00:43:13

نقدم سفر نؤخر المحرم فيقدم لهم سفر سفر بمكان محرم ومحرم مكان صبر او يؤخر لهم محرم الى اشهر نسأت. نسأ
التأخير النساء المؤخرة. الذين يؤخرون انما نسيء زيادة في الكفر - 00:43:39

كفر لكن ايضا يكفرون بتغيير الشرائع يزدادون كفرا بذلك كانت الاشهر متغيرة حتى انه صار الحج في بعض السنوات في غير ذي
الحج. اسمه ذي الحجة وليس ذي الحجة على الحقيقة - 00:44:02

فلذلك قيل ان سبب تأخر النبي صلى الله عليه وسلم عن الحج في السنة الثامنة والتاسعة انها لم تقع في موعد السنة. حتى

عادت ولذلك قال في هذا الحج ان الزمان قد استند - 00:44:25

كهيئته وما خلق الله السماوات والارض رجع الوضع حتى في الزمان اعاده الله سبحانه الله. فلذلك السنة اثنتا عشرة شهرا منها اربعة حرم دول متواالية الثلاث متواлиات ذو القعدة ذو الحجة والمحرم - 00:44:43

ورجب ومضر لماذا قال رجل مضر ما قال رجب وسكت. لأن كانت هي التي تعظمه وبقية القبائل ما ما ترى لهم حرمة فكانت الموضة هي التي تمنع ولذلك قال ورجب مضر الذي بين جمادى وشعبان حتى يصفه لهم. ليس رجب ربيعة. ربيعة عندهم شعبان - 00:45:07

الذى قيل رمضان كانوا هو المحرم عندهم حال. فيبين انه المراد الصحيح هو رجل مضر طيب ممکن تقرأ لنا الشرح؟ لأن فيه اشياء جميلة ان الزمان قد استدار كهيئته اي دار على الترتيب الذي اختاره الله تعالى ووضعه يوم خلق السماوات والارض. وهو ان يكون كل عام اثنى عشر شهرا - 00:45:34

وشهر ما بين تسعه وعشرين الى ثلاثين يوما. وكانت العرب في جاهليتهم غيرروا ذلك. فجعلوا عاما اثني عشر شهرا وعاما ثلاثة عشر فانهم كانوا يسيئون للحجاج ييسرون. ينسئون الحج في كل عام في كل عامين من شهر الى شهر اخر بعده - 00:46:03
واعلواه ينسئون يؤخرن الشهرين الذي انسؤوه ملغي. فتصير تلك السنة ثلاثة عشر وتبدل اشهرها فيحلون الاشهر الحرم. ويحرمون غيرها. فابطل الله تعالى ذلك وقرره على مداره الاصل. على مداره الاصل. احسن الله يا شيخ. وقرره على مداره الاصل. فالسنة التي - 00:46:23

في حج فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم حجة الوداع. هي السنة التي وصل ذو الحجة الى موضعه. فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان الزمان قد استدار يعني امر الله تعالى ان يكون ذو الحجة في هذا الوقت فاحفظوه. واجعلوا الحج في هذا الوقت ولا تبدلوا شهرا بشهر كعادة اهل الجاهلية. كذا في شرح - 00:46:47

وقال الامام الحافظ الخطابي في المعالم معنى هذا الكلام ان العرب في الجاهلية كانت قد بدلوا اشهر الحرم وقدمت واخرت اوقاتها من اجل النسيج الذي كانوا يفعلونه وهو ما ذكر الله سبحانه في كتابه فقال انما النسيج زيادة في الكفر يضل به الذين كفروا يحلونه عاما ويحرمونه - 00:47:07

عام الاية ومعنى النسيج تأخير رجب الى شعبان والمحرم الى صفر واصله مأخوذ من نسائات الشينة اذا اخرته ومنه النسيئة في البيع وكان من جملة ما يعتقدونه من الدين تعظيم هذه الاشهر الحرم - 00:47:28

وكانوا يتحرجون فيها عن القتال وسفك الدماء. ويؤمن بعضهم بعضا الى ان تنصرم هذه الاشهر ويخرجوا الى اشهر الحل. فكان اكثراهم يتمسكون بذلك فلا يستحلون القتال فيها. وكان قبائل منهم يستبيحونها فاذا قاتلوا في شهر حرام حرموا حرموا حرم. احسن الله يا شيخنا - 00:47:45

حرموا مكانه شهرا اخر من اشهر حل فيقولون نسانا الشهرين. واستمر ذلك بهم حتى اخطلت ذلك عليهم. عليهم وخرج حسابهم من فكانوا ربما يحجون في بعض السنين في شهر ويحجون في بعض السنين في شهر ويحجون من قبل في شهر غيره. الى ان كان العام الذي حج - 00:48:05

فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم فصادف حجتهم شهر الحج المشروع وهو ذو الحجة فوق بعرفة اليوم التاسع منه ثم خطبهم فاعلم ان اشهر الحج قد تناسخت باستداره الزمان وعاد الامر الى الاصل الذي وضع الله حساب الاشهر عليه يوم خلق السماوات - 00:48:25

يوم خلق السماوات والارض وامرهم بالمحافظة عليه لئلا يتبدل او يتغير فيما فيما يختلف من من الايام. فهذا تفسيره ومعنى انتهائه كلامه نفس النسخة نقل الجصاص في احكام القرآن هذا المعنى واكده بتجربة - 00:48:45
بها بعض تجربة بكسر الجيم تجربة من الجرب ايوا تجربة من التجربة. ها واكده بتجربة قام بها بعضهم من خلال حساب من خلال حساب وقع له في ثمانية سنين. قال منصة وقد ذكر لي بعض - 00:49:14

اولاد بنى المنجم. منجم هناك جميع علم النجوم الحساب يعني يحسب اولاد بنى المنجم ان جده وهو محمد بن موسى المنجم الذي ينتمون اليه حسب شهور الاهلة. انه حسب ايوة. هم. حسب شهور الاهلة منذ ابتداء خلق الله السماء منذ - 00:49:35

اداء خلق الله السماوات والارض. فوجدها قد عادت في موقع الشمس والقمر الى الوقت الذي ذكر النبي صلى الله عليه وسلم انه قد عاد اليه يوم النحر من حجة الوداع لان خطبته هذه كانت بمنى يوم النحر عند العقبة. وانه حسب ذلك في ثمان سنين فكان ذلك اليوم العاشر من ذي الحجة - 00:49:58

على ما كان عليه يوم ابتداء الشهور. والشمس والقمر في ذلك اليوم في الموضع الذي ذكر النبي صلى الله عليه وسلم انه قد عاد الزمان اليه مع نسير بالذى قد كان اهل الجاهلية ينسئون وتغيير اسماء الشهور. ولذلك لم تكن السنة التي حج فيها ابو بكر -

00:50:18

الصديق هي الوقت الذي وضع الحج فيه. شفت كيف كان هي تقديم لذك تأخر النبي صلى الله عليه وسلم ما حج حتى عادت كما كان حجت حجته صلى الله عليه وسلم - 00:50:38

وانما قال رجب مضر بين جماد وشعبان رمضان الذي يسميه ربیعة رجب اه واضح هذا وهذه لكن كيف حسبها هذا المنجم؟ الله اعلم المنجمون الحسابيون يعني لان المنجمين كانوا على نوعين منهم منجم - 00:50:51

آآ يعمل يعني كهنة ويحسبون تأثير النجوم على الارضيات وكذا هؤلاء اه فعلهم محرم وداعا للغيب لكن هناك المنجم الحاسد حسب الذين يحسبون الاشهر دخولهم متى يخرج الشهر ومتى وكذا الى اخره. هذا منهم من حسن - 00:51:23

وفيهم عجائب منهم اه ذكر الشيخ احمد شاكر في في حاشيتي على الترمذى - 00:51:49

عن الشيخ المنصور في فوري رحمة الله في سيرة رحمة العالمين انه كتب لما عد الكسوفات التي في زمن النبي صلى الله عليه وسلم واعدها بالحساب الفلكي. الكسوف تعرف الحساب يعرفونه كسوف - 00:52:13

وانها عدها باليوم وانها وقعت فيه يوم المنيوم بعثته صلى الله عليه وسلم الى يوم وفاة عشرين مرة هي ما بين كسوف وكسوف حسابي كم يعرفون الان يعرفون الحساب امر مما فليس ببعيد ان هذا المنجم - 00:52:28

حسب تلك واعتنى بها فظهرت له الله اعلم الحديث الذي بعدين ان شاء الله تعالى لا يقرأ يقرأ لنا الحديث ما بقي الا الحديث واحد نختم به قال حدثنا محمد ابن يحيى ابن ابي فياض قال حدثنا عبد الوهاب قال حدثنا ايوه السختياني عن محمد ابن سيرين عن ابن ابي بكرة عن - 00:52:51

ابي بكرة عن النبي صلى الله عليه وسلم بمعناه قال ابو داود وسماه ابن عون فقال عن عبدالرحمن ابن ابي بكرة عن ابي بكرة في هذا الحديث الشرح لان فيه فوائد سنة اثنى عشر - 00:53:18

السنة اثنا عشر جملة مستأنفة مبينة للجملة الاولى. قاله الطيبى منها اربعة حرم الطيبى. منها اربعة حرم. قال تعالى فما تظلم فيهن انفسكم اي بهتك حرمتها وارتكاب حرامها. والجمهور على ان حرمة المقاتلة فيها منسوبة. هذا الكلام هل القتال مباح - 00:53:36

الحرم ام لا طبعا القتال المباح المشروع ليس القتال الظلم مقصودة للجهاد او مقابل هنی الظلمة او البغاة او الخوارج ونحوها ان التحرير منسوخ الجمهور على ان التحرير منسوخ ايوه ويفيدهم ويؤيد النسخ ما روی عن النبي صلی الله علیه وسلم انه حصر الطائف وغزا هوازن بحنين. بحنين في شوال وذي - 00:53:56

في شوال وذي القعدة. نعم شوال واضح لكن ذي القعدة فيها يعني هل استمرت في بلاد القعدة؟ يعني بداية الاشهر الحرم ذو القعدة ما ادرى الله اعلم. ايوه. ثلاث. اي ليالي متواлиات اي ثلاث. ليالي - 00:54:23

لاي اشهر الصواب يا اشهر انا يعني سهو من الشارح رحمة الله الصواب ثلاث اشهر متواлиة ثلاث اي اشهر متواлиات اي متتابعات يعتبر ابتداء الشهور من الليالي فحذفت التاء قاله الطيبى ورجب مضر - 00:54:59

كما اضاف الشهر الى مضر لانها تشددوا في تحريم رجب. وتحافظ على ذلك اشد من محافظة سائر العرب. فاضيف الشهر اليهم بهذا المعنى الذي بين جمادى وشعبان وشعبان فقد يحتمل ان يكون ذلك على معنى توكييد البيان. كما قال في استان الصدقة - 00:55:25
ماشي. فإذا لم يكن ابن يعني فإذا لم يكن ابنة مخاض فابن لبول ذكر. هم. ومع ايه. ومعلوم ان ابن البول لا يكون الا ذكرا ويحتمل يعني مثل ما قاله - 00:55:45

على طول الفرائض اهلها فما بقي فلي اولى رجل ذكر. كلمة رجل تكفي. فقال ذكر توكييل حوز من المقال الذي بين جمادى وشعبان ايه. ويحتمل ان يكون انما قال ذلك من اجل انهم قد كانوا نسوا قد كانوا نسوا رجبا وحلوه عن موضعه وحلوه وحلوه عن موضعه - 00:55:59

به بعض شهور الآخر. فنحلوه اسمه. هم. فيبين لهم ان رجبا هذا الشهر الذي بين جمادى وشعبان لما كانوا يسمونه رجبا على حساب النبي قاله الخطابي. مم. على كل لا لان كانت هناك من القبائل من مثل ربعة كانوا يرون رمضان هو - 00:56:25
رجب او شعبان هو رجب يؤخرن فيبين ان العبرة بما كانت عليه ربعة مضر فانهم كانوا على الصواب وفي هذا القدر كفاية والله وسائل الله الاعانة والهداية والتوفيق لما يحب ويرضى والله اعلى واعلم وصلى الله وسلم - 00:56:45
وبارك على نبينا محمد واله وصحبه اجمعين. السلام عليكم ورحمة الله وبركاته - 00:57:03